

## الغانم استقبل وفد البنك الدولي



الغانم مع ميرزا حسن من البنك الدولي

ومدير مكتب الكويت لدى البنك الدولي د. فراس رعد ونائب المدير د. ماهر فحني أبو طالب. كما استقبل الغانم القنصل العام لدى الكويت في فرانكفورت ضرار التويجري بمناسبة تسلمه مهام عمله الجديد في المدينة المذكورة.

استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم في مكتبه أمس عميد مجلس المديرين التنفيذيين والمدير التنفيذي في مجموعة البنك الدولي د. ميرزا حسن يرافقه كل من المدير الإقليمي لدول مجلس التعاون الخليجي ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا د. نادر عبداللطيف محمد

## أكد أن هناك إجراءات عديدة لتنويع مصادر الدخل الصالح: الوضع المالي للدولة وبشهادة مؤسسات التصنيف العالمية «ممتاز ومتين»



أعضاء لجنة المالية والميزانيات



أنس الصالح ودمحمد الهاشل خلال اجتماع اللجنة

حيث تقدمت الحكومة بورقة في هذا الشأن لأعضاء مجلس الأمة كما أن هناك تنسيقاً وتعاوناً مع النواب في هذا الشأن.

من جانبه، كشف رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية البرلمانية النائب فيصل الشايح عن أن الفريق الحكومي بين لأعضاء لجنة المالية والميزانيات البرلمانيين عدم الحاجة لإصدار أي تشريع عند استخدام أدوات الدين العام من سندات أو صكوك لسد العجز المرتقب وهي متاحة، مشيراً في الوقت ذاته إلى أن العجز المتوقع للسنوات الخمس المقبلة يبلغ بإجماله 25 مليار دينار وفق متوسط تسعير بيع برميل النفط الكويتي عند 65 دولاراً.

وقال الشايح في تصريح صحفي يوم أمس «عقدت لجنّتا المالية والميزانيات البرلمانيان اجتماعاً مشتركاً بحضور نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية أنس الصالح ومحافظ البنك المركزي د. محمد الهاشل والفريق الحكومي لمناقشة وبحث آليات سد عجز الموازنة العامة للدولة».

وأوضح الشايح أن الحكومة لديها عدة خيارات لمواجهة العجز المرتقب للسنة المالية الحالية والمقدر بـ 8.2 مليارات دينار وفق تسعير متوسط برميل النفط بـ 45 دولاراً، مبيناً أن العجز المتوقع للسنوات الخمس المقبلة يبلغ في إجماليه 25 مليار دينار وفق تسعير متوسط لبرميل النفط الكويتي عند 65 دولاراً.

وتابع الشايح أن الفريق الحكومي أوضح أن أدوات سد العجز من خلال السندات أو الصكوك أو الاقتراض متاحة دون الحاجة لتشريع من خلال قانون الدين العام الذي مدد العمل به عام 2009 ويسري للعام 2017.

بدوره، رحب عضو اللجنة المالية النائب أحمد القضيبى بالنص الحكومي لمعالجة العجز في الميزانية، مشيراً إلى أن اجتماع اللجنة المالية البرلمانية مع نائب رئيس الوزراء وزير المالية أنس

الصالح شهد تقديم التصور الحكومي لمعالجة هذا العجز.

وقال القضيبى في تصريح صحفي عقب اجتماع اللجنة المالية البرلمانية مع وزير المالية أن الحكومة ممثلة بالوزير الصالح استعرضت حلولاً كثيرة لسد العجز في الميزانية، كان من بينها سد العجز في الموازنة العامة للدولة من خلال الاقتراض الخارجي، وأنا بدوري تحفظت على هذا الخيار وعللت أسباب تحفظي بأن ذلك الأمر سيؤثر على تصنيف الكويت الائتماني في الوقت الحالي، مشيراً إلى أنه إذا كان لا بد من هذا الحل فليكن آخر خيار تستخدمه الحكومة ولا يستخدم في بداية الحلول.

وقال القضيبى إن المؤشرات والتوقعات تشير إلى استمرار هبوط أسعار النفط إلى 5 سنوات مقبلة لذلك لا بد أن تكون الاستعانة بالاقتراض الخارجي مرحلة أولى ولا يمكن أن نأخذ به حالياً مادامت هناك بدائل وخيارات أخرى نتج من الممكن أن تسد من طريقيها الحكومة عجز الميزانية ولا تؤثر على تصنيف الكويت الائتماني.

وفي حديثه عن قضية النفط، أكد القضيبى أن النفط يعتبر أهم مصادر الدولة والمصدر الرئيسي لإيرادات الدولة ولا بد على الحكومة الاعتناء به جيداً وتطويره باستمرار.

وشدد القضيبى على ضرورة أن تحمي الحكومة والمجلس القطر النفطي من التدخلات السياسية.

من جهته قال مقرر لجنة الميزانيات والحساب الختامي النائب د. محمد الحويطة أن اللجنة عقدت أمس اجتماعاً مشتركاً مع لجنة الشؤون المالية والاقتصادية بحضور نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية ومحافظة البنك المركزي ورئيس هيئة الاستثمار والفريق الحكومي وكان الهدف منه بحث آلية سداد عجز الموازنة وخطة الحكومة لمواجهة هذا العجز والموارد البديلة التي تسعى

إلى أن تمويل الميزانية يأتي من الاحتياطي العام، موضحاً أن للاحتياطي العام سلطة التقدير بين استخدام فوائضه المالية أو الاقتراض «أيها أوفى».

وأوضح أن قانون الدين العام الذي يمارس البنك المركزي حالياً إصدار سندات وفقه «ينبع للاحتياطي العام الاقتراض لتمويل النقص بين الإيراد والمصروف»، مشيراً إلى «أننا لا نحتاج إلى قانون حالياً بل إننا من الممكن إضافة بعض المواد لقانون الموازنة الجديدة لتجمل الصورة أوضح».

وكشف عن قرب صدور فتوى رسمية من إدارة الفتوى والتشريع تفيد عدم الحاجة إلى إصدار تشريع حالياً بشأن السندات «لأننا من الممكن استخدام قانون الدين العام القائم حالياً».

وحول الصكوك في قانون الدين العام وإعطاء قانون هيئة أسواق المال العام في التعديلات الأخيرة تنظيم العمل في هذه الصكوك، أكد الوزير الصالح «وجود تفاهم كامل» بين الحكومة وأعضاء اللجنة البرلمانية في هذا الشأن حيث «صدرت بعض الملاحظات الفنية التي ستؤخذ على محمل الجد وستتم مراعاتها في اتخاذ القرارات».

وبشأن التساؤل حول عجز الحكومة عن تنفيذ التزاماتها تجاه بعض الجهات الحكومية، قال الصالح «نعم هناك تعهد بغية دراسة هذه الجهات وإمكانية تصدير سندات لها لقياس قدراتها بما لا يتعدى وعليه لا يوجد عجز في السداد وهناك التزام بالسداد ولا يوجد تأخير في المشاريع إنما آلية التمويل شأنها».

وبسؤاله حول تقديم الحكومة ضمن أولوياتها مشروع قانون في شأن القيمة المضافة، قال إن هناك إجراءات عديدة لتنويع مصادر الدخل

أكد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية أنس الصالح أن الوضع المالي للدولة وبشهادة مؤسسات التصنيف العالمية «ممتاز ومتين»، مشيراً إلى أن ميزانية الدولة للسنة المالية الحالية والسنوات الخمس المقبلة «إذا لم ترتفع أسعار النفط ولم يتم التعامل مع الأمر بحصافة فسيكون هناك عجز في الميزانية».

وقال الوزير الصالح في تصريح صحفي عقب حضوره اجتماع اللجنة البرلمانية المشتركة بين لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ولجنة الميزانيات والحساب الختامي البرلمانية أنه استعرض مرئيات الحكومة لتمويل عجز الموازنة حيث استعرض وكيل وزارة المالية خليفة حمادة الجوانب المالية العامة فيما شرح محافظ البنك المركزي د. محمد الهاشل المنظور الاقتصادي وأهمية توزيع أدوات الدين ما بين اللجوء إلى الاحتياطي العام وإصدار السندات بالدينار والصكوك والسندات بالدولار وذلك في مراحل مختلفة لتمويل العجز مع الحفاظ على القوة والمثانة المالية للدولة.

وأضاف أن الجانب الحكومي استمع إلى ملاحظات النواب على أن تؤخذ على محمل الجد، مشيراً إلى أنه سيتم عقد اجتماع آخر متى ما أرتأت اللجنة ذلك.

وبيّن أن قانون الميزانية نص على أن تمويل الميزانية يأتي من الاحتياطي العام، موضحاً أن للاحتياطي العام سلطة التقدير بين استخدام فوائضه المالية أو الاقتراض «أيها أوفى».

وأوضح أن قانون الدين العام الذي يمارس البنك المركزي حالياً إصدار سندات وفقه «ينبع للاحتياطي العام الاقتراض لتمويل النقص بين الإيراد والمصروف»، مشيراً إلى «أننا لا نحتاج إلى قانون حالياً بل إننا من الممكن إضافة بعض المواد لقانون الموازنة الجديدة لتجمل الصورة أوضح».

وكشف عن قرب صدور فتوى رسمية من إدارة الفتوى والتشريع تفيد عدم الحاجة إلى إصدار تشريع حالياً بشأن السندات «لأننا من الممكن استخدام قانون الدين العام القائم حالياً».

وحول الصكوك في قانون الدين العام وإعطاء قانون هيئة أسواق المال العام في التعديلات الأخيرة تنظيم العمل في هذه الصكوك، أكد الوزير الصالح «وجود تفاهم كامل» بين الحكومة وأعضاء اللجنة البرلمانية في هذا الشأن حيث «صدرت بعض الملاحظات الفنية التي ستؤخذ على محمل الجد وستتم مراعاتها في اتخاذ القرارات».

وبشأن التساؤل حول عجز الحكومة عن تنفيذ التزاماتها تجاه بعض الجهات الحكومية، قال الصالح «نعم هناك تعهد بغية دراسة هذه الجهات وإمكانية تصدير سندات لها لقياس قدراتها بما لا يتعدى وعليه لا يوجد عجز في السداد وهناك التزام بالسداد ولا يوجد تأخير في المشاريع إنما آلية التمويل شأنها».

وبسؤاله حول تقديم الحكومة ضمن أولوياتها مشروع قانون في شأن القيمة المضافة، قال إن هناك إجراءات عديدة لتنويع مصادر الدخل

## عسكر: «حقوق الإنسان» تدعو صالح الفضالة لمناقشة الحقوق المدنية والاجتماعية للبدون



عسكر العنزي

أعلن مقرر لجنة حقوق الإنسان البرلمانية عسكر العنزي توجيه الدعوة إلى رئيس الجهاز لم تطبيق للأسف بعض الحقوق التي تم الاتفاق عليها منذ مجلس الأمة السابق وتحديداً منذ عام 2010. وأكد ضرورة إضفاء هذه الشريحة، منوها بأدوارهم في خدمة البلاد والتضحية بأرواحهم في الحروب العربية وتحرير الكويت، ومشيراً إلى أن اللجنة تريد الاستماع من الفضالة إلى مرئياته حول هذه الحقوق.

أعلن مقرر لجنة حقوق الإنسان البرلمانية عسكر العنزي توجيه الدعوة إلى رئيس الجهاز لم تطبيق للأسف بعض الحقوق التي تم الاتفاق عليها منذ مجلس الأمة السابق وتحديداً منذ عام 2010. وأكد ضرورة إضفاء هذه الشريحة، منوها بأدوارهم في خدمة البلاد والتضحية بأرواحهم في الحروب العربية وتحرير الكويت، ومشيراً إلى أن اللجنة تريد الاستماع من الفضالة إلى مرئياته حول هذه الحقوق.

## الصالح: التأمين الصحي للمتقاعدين دخل حيز التنفيذ



خليل الصالح

الانتظار وشح توفير الغرف في المستشفيات. وتمن الصالح التعاون عن إقرار هذا القانون الحيوي والذي يرتبط بشكل مباشر بمصالح فئة عريضة قدمت إلى البلاد الكثير في عمر العطاء. وأشاد بالدعم النبلي من الزملاء النواب الذي سهل تمرير القانون لإسما الدور المحوري الذي لعبه رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم لتسهيل الدفع بإقرار القانون، والذي كان له عظيم الأثر في تحقيق التناغم بين السلطتين بشأنه.

بشر النائب خليل الصالح المواطنين بدخول القانون الذي تقدم به وتبناه في مجلس الأمة بشأن توفير نظام التأمين الصحي للمواطنين المتقاعدين حيز التطبيق عملياً بعد ترسية المناقصة على الشركة المعنية وفق القانون الذي أزم الحكومة بطرح مناقصة بين شركات التأمين المعتمدة بمزاولة النشاط.

## مطيع يقترح إصدار وثيقة التملك للمواطنين والمواطنات

لهن وبالشروط التالية:  
1- أن تكون الزوجة أو المطلقة أو الأرملة كويتية ومتزوجة من غير كويتي.  
2- أن تكون قد منحت مسكناً حكومياً.  
3- أن يكون قد مضى على تاريخ تخصيص المسكن مدة لا تقل عن خمس سنوات.  
4- سداد الأقساط المستحقة للمستكن.  
5- عدم الاستفادة السابقة من نظام الرعاية السكنية.  
6- صدور قرار بالوقاعد المختص بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة.

مجلس إدارة المؤسسة القواعد التنظيمية اللازمة لذلك، ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي:  
ويهدف الاقتراح بقانون إلى تسجيل هذه المساكن باسماء الكويتيات المتزوجات أو المطلقات أو الأرملة من أزواج غير كويتيين وتسليمهن وثائق تملكها، من أجل ضمان الاستقرار النفسي والمعيشي لأفراد أسرهن وحتى لا تضيق حقوقهن كمواطنات كفل لهن الدستور حقوقهن كما جاءت في المادة 29 التي تنص على أن «الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين»، وعملاً على تحقيق المساواة والعدالة بين المواطنين باختلاف أجناسهم، إضافة إلى معالجة الوضع السيء غير المستقر الذي سوف تعيشه الكويتيات طوال حياتهن إذا ما طلق أو توفي عنهن أزواجهن، حيث سيقتفن من دون ماوى إذا تم إخراجهن من هذه المساكن مع عدم وجود مسكن آخر ملائم لهن. من أجل ذلك، أعد هذا الاقتراح بقانون الذي ينص في مادته الأولى على أن يستبدل بنص الفقرة العقار بعد صدور الوثيقة حال الزوجية، ويعتبر كل تصرف يتسم على غير مقتضى هذا الشرط باطلاً بطلاناً مطلقاً، ويصدر الوزير بعد موافقة

تقدم النائب د. أحمد مطيع بالاقتراح بقانون في شأن تعديل بعض أحكام المادة 33 من القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعايا السكنية. مادة أولى: يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة 33 من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه النص الآتي: «تصدر وثائق التملك للمواطنين الذين يتم تخصيص مسانم أو مساكن لهم وفقاً لأحكام هذا القانون بعد استيفاء المدد والشروط ووفقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قرار من الوزير بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة ويستثنى من شرط المدد المواطنون الذين شملتهم المكرمة الأميرية وأسقطت عنهم أقساط البيوت سواء كانوا من ذوي الدخل المحدود أو ممن حصلوا على قسائم، فقتصر لهم هذه الوثائق دون التقيد بشرط المدد. كما تصدر وثائق تملك للمواطنات سواء المتزوجات أو غير كويتيين اللواتي خصصت لهن مساكن حكومية إذا كان قد مضى على تاريخ التخصيص خمس سنوات، على الأقل، على أن يتم سداد ثمن المسكن، وبشرط ألا يكن قد استنفد من نظام الرعاية السكنية من قبل، ولا يجوز التصرف في العقار بعد صدور الوثيقة حال الزوجية، ويعتبر كل تصرف يتسم على غير مقتضى هذا الشرط باطلاً بطلاناً مطلقاً، ويصدر الوزير بعد موافقة



د. أحمد مطيع

مجلس إدارة المؤسسة القواعد التنظيمية اللازمة لذلك، ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي:  
ويهدف الاقتراح بقانون إلى تسجيل هذه المساكن باسماء الكويتيات المتزوجات أو المطلقات أو الأرملة من أزواج غير كويتيين وتسليمهن وثائق تملكها، من أجل ضمان الاستقرار النفسي والمعيشي لأفراد أسرهن وحتى لا تضيق حقوقهن كمواطنات كفل لهن الدستور حقوقهن كما جاءت في المادة 29 التي تنص على أن «الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين»، وعملاً على تحقيق المساواة والعدالة بين المواطنين باختلاف أجناسهم، إضافة إلى معالجة الوضع السيء غير المستقر الذي سوف تعيشه الكويتيات طوال حياتهن إذا ما طلق أو توفي عنهن أزواجهن، حيث سيقتفن من دون ماوى إذا تم إخراجهن من هذه المساكن مع عدم وجود مسكن آخر ملائم لهن. من أجل ذلك، أعد هذا الاقتراح بقانون الذي ينص في مادته الأولى على أن يستبدل بنص الفقرة العقار بعد صدور الوثيقة حال الزوجية، ويعتبر كل تصرف يتسم على غير مقتضى هذا الشرط باطلاً بطلاناً مطلقاً، ويصدر الوزير بعد موافقة

تقدم النائب د. أحمد مطيع بالاقتراح بقانون في شأن تعديل بعض أحكام المادة 33 من القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعايا السكنية. مادة أولى: يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة 33 من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه النص الآتي: «تصدر وثائق التملك للمواطنين الذين يتم تخصيص مسانم أو مساكن لهم وفقاً لأحكام هذا القانون بعد استيفاء المدد والشروط ووفقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قرار من الوزير بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة ويستثنى من شرط المدد المواطنون الذين شملتهم المكرمة الأميرية وأسقطت عنهم أقساط البيوت سواء كانوا من ذوي الدخل المحدود أو ممن حصلوا على قسائم، فقتصر لهم هذه الوثائق دون التقيد بشرط المدد. كما تصدر وثائق تملك للمواطنات سواء المتزوجات أو غير كويتيين اللواتي خصصت لهن مساكن حكومية إذا كان قد مضى على تاريخ التخصيص خمس سنوات، على الأقل، على أن يتم سداد ثمن المسكن، وبشرط ألا يكن قد استنفد من نظام الرعاية السكنية من قبل، ولا يجوز التصرف في العقار بعد صدور الوثيقة حال الزوجية، ويعتبر كل تصرف يتسم على غير مقتضى هذا الشرط باطلاً بطلاناً مطلقاً، ويصدر الوزير بعد موافقة

## «الشباب والرياضة»: انتخابات الأندية بنظام الصوت الواحد



الطريحي مؤسساً الفضل والمعروف في لجنة الشباب

الوزراء حول تكليف الهيئة العامة للاستثمار في اتجاه خصخصة الأندية. وأضاف أنه تم الاتفاق على استبعاد رئيس لجنة الشباب والرياضة الشيخ أحمد المنصور ونائب شؤون الرياضة د. حمود فليطح الأسبوع المقبل لمناقشتهم بمقترحات الخصخصة وتدابير إيقاف النشاط الرياضي مع التنسيق معهم في آلية البدء في التحقيق حول المنسحب في إيقاف الرياضة، مشيراً إلى أن الأسبوع المقبل سيشهد بعض القرارات التي تخدم الرياضة.

أعلن مقرر لجنة الشباب والرياضة البرلمانية النائب د. عبدالله الطريحي عن موافقة اللجنة بالإجماع على مقترح تعديل آلية الانتخابات في الأندية الرياضية لتكون بنظام الصوت الواحد، مبيناً أن اللجنة ستطلب من لجنة الأولويات إدراج المقترح ضمن أولويات لجنة الشباب والرياضة. وأشار الطريحي في تصريح صحفي لصحافيين أمس عقب اجتماع اللجنة إلى أنهم ناقشوا عدداً من المواضيع المدرجة على جدول الأعمال ومن بينها بعض الخطوات التي سمعت من بعض